

قرار
القائد الاعلى رقم (59) بإنشاء
اللجنة العامة للدفاع وتنظيمها

المقائد الاعلى :-

استنادا على الاعلان التاريخى لقيام سلطة الشعب ،

وبناء على البند (5) من الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الانسمسان فى المجتمع الجماهيرى ، وتأكيدا على إنشاء الجيش التقليدى وارساء لمبدأ الدفاع الجماعى وتنفيذا لقرارات المؤتمرات الشعبية فى دور انعقادها العادى لسنة 1390/89 من وفاة الرسول الموافق 1980م التى صاغها الملتقى العام للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والاتحادات والنقابات والروابط المهنية مؤتمر الشعب العام فى دور انعقادها العادى السادس فى الفترة من 27 صفر غرة ربيع الاول 1390 من وفاة الرسول الموافق 7/3 يناير 1981م بتحويل القائد الاعلى صلاحية اصدار القوانين العسكرية وتعديلها .

وعملا بالصلاحيات المنصوص عليها فى :

القانون رقم 40 لسنة 1974م وتعديلاته

القانون رقم 35 لسنة 1977م

القانون رقم 5 لسنة 1978م المعدل

قرار

المادة الاولى

تنشأ لجنة تسمى « اللجنة العامة للدفاع » وتناط بها مسئولية تنظيم الشعب المسلح للدفاع عن الجماهيرية وسلطة الشعب القائمة على المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية وعلى الاشتراكية وعن ثورة الفاتح العظيم .

« المادة الثانية »

تتكون اللجنة العامة للدفاع من :-

- 1 - امين اللجنة العامة للدفاع
- 2 - رئيس اركان المناوبة الشعبية المسلحة
- 3 - رئيس اركان الدفاع الشعبى المحلى

- 4 - رئيس اركان الحرس الجماهيري
- 5 - رئيس اركان الدفاع الجوي
- 6 - رئيس اركان البحرية
- 7 - المفتش العام
- 8 - مدير الاستخبارات
- 9 - مدير الاستطلاع
- 10 - رئيس العمليات
- 11 - رئيس التدريب
- 12 - رئيس التنظيم والادارة
- 13 - كاتب اللجنة العامة للدفاع

« المادة الثالثة »

تلغى كافة التسميات السابقة اينما وردت بالقوانين والقرارات الجارية
بها العمل وقت صدور هذا القرار وتستبدل بالتسميات التالية .

- اللجنة العامة للدفاع بدلا من هيئة القيادة العامة للقوات المسلحة
- أمين اللجنة العامة للدفاع بدلا من القائد العام للقوات المسلحة
- الشعب المسلح بدلا من القوات المسلحة

« المادة الرابعة »

تمارس اللجنة العامة للدفاع كافة الصلاحيات المخولة بمقتضى القوانين
السارية للقائد العام للقوات المسلحة (سابقا) ويجوز لها التفويض في بعض
صلاحياتها لامينها وفقا للقانون .

المادة الخامسة

يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره ويلغى ما يتعارض معه من
احكام وينشر بالجريدة الرسمية .

العقيد
معمر القذافي
القائد الاعلى

صدر في : 30 محرم 1399 من وفاة الرسول
الموافق : الفاتح من الفاتح 1989م